

وحدة الاتصال والإعلام في الإسكوا
أبرز العناوين
News Brief
(11 كانون الأول/ديسمبر 2018)

الإسكوا/ESCWA

- دراسة عدالة النوع الاجتماعي والقانون في الدول العربية: لا تزال التحديات تواجه تقدم هذه البلدان في إصلاح قوانينها المؤثرة على المساواة ([الوكالة الوطنية للإعلام](#))
- مراجعة تعريفات الفصل العنصري: أبعد من مجرد نظام سياسي ([وكالة معا الإخبارية](#))
- تقييم المساواة بقوانين 18 دولة عربية... دستور لبنان ضمن الأسوأ ([المصرية السعودية](#))
- تقييم المساواة بقوانين 18 دولة عربية... دستور تونس يتصدر ولبنان ضمن الأسوأ ([العربي الجديد](#))
- Égalité des sexes dans les pays arabes : quelques progrès, mais beaucoup de lacunes encore ([L'Orient Le Jour](#))
- Italy launches project for Syrian refugees in Middle East ([InfoMigrants](#))
- 'Kuwait taps renewable energy in oil extraction' ([Arab Times](#))

الإسكوا/ESCWA

دراسة عدالة النوع الاجتماعي والقانون في الدول العربية: لا تزال التحديات تواجه تقدم هذه البلدان في إصلاح قوانينها المؤثرة على المساواة (الوكالة الوطنية للإعلام)

الإثنين 10 كانون الأول 2018

وطنية - أجمع أكثر من 150 من الخبراء والنشطاء في مجال النوع الاجتماعي والمشرعين والفقهاء القانونيين والمسؤولين الحكوميين الذين اجتمعوا اليوم في بيروت للحوار الإقليمي حول عدالة النوع الاجتماعي والقانون في منطقة الدول العربية، على أن "العديد من الدول العربية أدخلت إصلاحات تشريعية إيجابية تعزز المساواة بين الجنسين وتحمي المرأة من العنف. ومع ذلك، فإن ضمان المساواة أمام القانون لا يزال يشكل تحديا مستمرا في جميع أنحاء المنطقة .

وجرى الحوار على خلفية دراسة عدالة النوع الاجتماعي والقانون التي تم إنجازه أخيرا والتي تتضمن تقويما شاملا للقوانين والسياسات في 18 دولة عربية . وتتناول الدراسة ضمانات المساواة بين الجنسين، الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي في الدساتير والقوانين الجزائية وقوانين الأحوال الشخصية والجنسية والعمل.

وأكد رئيس مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية للدول العربية والشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ومدير المكتب الإقليمي للدول العربية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مراد وهبه اننا "نقف هنا اليوم بجانب النساء في جميع أنحاء المنطقة اللاتي يطالبن بالاحترام، والتكافؤ في الفرص والتمثيل، وبوضع حد للعنف والتحرش، في المنزل وفي الشوارع وفي الحياة العامة وفي مكان العمل ."

وأضاف: "إن الدراسة التي نطلقها اليوم تعرض قدرة القانون على المساعدة في ضمان حقوق النساء والفتيات ودعم التنمية العادلة للجميع. إن تقاعسنا عن الوفاء بذلك يحرم أكثر من نصف منطقتنا من تحقيق كامل إمكاناتهن."

تبين الدراسة أن "العديد من الدول العربية تبنت إصلاحات للتصدي للعنف المنزلي والتحرش الجنسي في الأماكن العامة وفي أماكن العمل، وإن بقي الكثير مما ينبغي عمله في هذا المجال. ومن بين جميع القوانين التي تم تحليلها تحقق القوانين الخاصة بالعمل القدر الأكبر من المساواة بما في ذلك كفالة حق النساء في الأجر المتساوي عن العمل نفسه الذي يحصل عليه الرجال وفي إجازة الأمومة المدفوعة."

ومع ذلك ، "لا تزال الفجوات القانونية في العديد من البلدان تحرم المرأة من المساواة أمام القانون. ففي عدد قليل من البلدان لا يضمن الدستور المساواة بين الجنسين، ويمكن للمغتصب الإفلات من العقاب إذا تزوج ضحيته بموجب قانون العقوبات في 5 بلدان على الأقل. وتسمح قوانين العقوبات في 11 بلدا بخفض العقوبات أو تبرئة مرتكبي ما يسمى "جرائم الشرف" في ظروف معينة، مثل الزنا، ولا يجرم أي بلد من البلدان المشمولة في الدراسة بشكل صريح الاغتصاب للزوج. وتحد قوانين الجنسية في 10 بلدان من حق المرأة في أن تنقل جنسيتها الى أطفالها وزوجها الأجنبي. ولا تمنح قوانين الأسرة في جميع البلدان الـ18 المرأة حقوقا

متساوية في جميع جوانب الزواج والطلاق والوصاية وحضانة الأطفال. وتحد قوانين العمل في 16 بلدا المرأة من الانخراط في بعض أنواع العمل الليلي.

وتأتي هذه الدراسة "كنتاج لتعاون مثمر بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وكل من هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الإسكوا)".

ويشهد اليوم الثاني من الحوار ورشة عمل فنية مع الخبراء والممارسين والناشطين، للتعرف الى الخطوات التالية للعمل عبر المنطقة ومسارات العمل المتاحة لإنجاز المساواة بين الجنسين في القوانين على المستوى القطري والإقليمي، بناء على نتائج تقارير الدول الـ18.

جميع مكونات دراسة عدالة النوع الاجتماعي والقانون متوافرة عبر مواقع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي و"الإسكوا" وصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

بينما تُسارع إسرائيل في مشروعها الاستيطاني الاستعماري، تزداد أهمية الفصل العنصري كإطار لفهم نظام الحكم الإسرائيلي في فلسطين التاريخية وتحديه. وتسوق نادبة حجاب وانغريد جرادات غاسنر حجة مقنعة بأن الفصل العنصري هو أفضل إطار للتحليل من الناحية الاستراتيجية، حيث أصدرت لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) في آذار/مارس 2017 تقريراً رصيناً يوثق الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي، ويخلص إلى أن إسرائيل أنشأت "نظام فصلٍ عنصري" يضطهد الشعب الفلسطيني بأسره ويهيمن عليه.

يصنّف القانون الدولي الفصل العنصري كجريمة ضد الإنسانية، ويتيح مساءلة الدول عن أفعالها في هذا السياق. غير أن القانون الدولي محدد بقيود. فثمة قصورٌ في التعريف القانوني الدولي للفصل العنصري، إذ يركز على النظام السياسي، ولا يوفر أساساً قوياً لانتقاد الأوجه الاقتصادية للفصل العنصري. ولمعالجة هذا الشاغل، نقترح تعريفاً بديلاً للفصل العنصري كان قد انبثق من النضال في جنوب أفريقيا إبان الثمانينات وحظي بتأييد الناشطين نظراً لمحدودية عملية إنهاء الاستعمار في جنوب أفريقيا بعد العام 1994 - وهو تعريفٌ يُقر بارتباط الفصل العنصري ارتباطاً وثيقاً بالرأسمالية. تبين هذه الورقة السياساتية ما يمكن لحركة التحرير الفلسطينية أن تتعلمه من حالة جنوب أفريقيا، وتحديدًا الاعتراف بالفصل العنصري كنظام مقنن للتمييز العنصري وكنظام رأسمالي عنصري. وتختتم بتوصيات حول سبل الفلسطينيين في مواجهة هذا النظام المزدوج من أجل تحقيق سلام عادل ودائم مبني على المساواة الاجتماعية والاقتصادية.

سلطة القانون الدولي وحدوده

تُعرّف اتفاقية الأمم المتحدة الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها الفصل العنصري بأنه جريمة تنطوي على "الأفعال اللاإنسانية المرتكبة لغرض إقامة وإدامة هيمنة فئة عنصرية ما من البشر على أية فئة عنصرية أخرى من البشر واضطهادها إياها بصورة منهجية". ويُعرّف نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الفصل العنصري كجريمة تنطوي على "نظام مؤسسي قوامه الاضطهاد المنهجي والسيطرة المنهجية من جانب جماعة عرقية واحدة إزاء أية جماعة أو جماعات عرقية أخرى". وبالاستناد إلى قراءة متأنية لهذا النظام الأساسي، يحلل تقرير الإسكوا السياسة الإسرائيلية في أربعة مجالات هي التمييز الرسمي المقنن بحق المواطنين الفلسطينيين في إسرائيل، وازدواجية النظام القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة، وحقوق الإقامة الهشة للمقيمين الفلسطينيين، ورفض إسرائيل السماح للاجئين الفلسطينيين بممارسة حق العودة. ويخلص التقرير إلى أن نظام الفصل العنصري في إسرائيل يجرأ الشعب الفلسطيني ويخضعه لأشكال مختلفة من الحكم العنصري.

برزت قوة هذا التحليل في ردة فعل الولايات المتحدة وإسرائيل على التقرير، حيث ندّد السفير الأمريكي لدى الأمم المتحدة بالتقرير ودعا الأمين العام للأمم المتحدة إلى رفضه. وقد ضغط الأخير على ريماء خلف، رئيسة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، كي تسحب التقرير، بيد أنها أثرت الاستقالة من منصبها على سحبه.

لا يمكن المبالغة في أهمية تقرير الإسكوا. فهذه هي المرة الأولى التي تتناول فيها هيئة تابعة للأمم المتحدة مسألة الفصل العنصري في فلسطين/إسرائيل رسمياً. فضلاً على أن التقرير يتناول السياسات الإسرائيلية تجاه الشعب الفلسطيني ككل ولا يقتصر تركيزه على مكّون واحد. ويدعو التقرير الدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني إلى الضغط على إسرائيل، ويبين بذلك أهمية القانون الدولي كأداة لمحاسبة أنظمة مثل إسرائيل.

إن من الأهمية بمكان، بموازاة الاعتراف بأهمية القانون الدولي، أن نستحضر حدوده والقيود المفروضة عليه، ومنها أن القوانين الدولية لا تصبح فعالة إلا بعد أن تصادق عليها الدول وتنفذها، فضلاً على أن الهيكل الهرمي لنظام الدول يمنح حق النقض لحفنة من الدول. وقد تجلت هذه القيود بوضوح من خلال التحرك السريع لإسكات تقرير الإسكوا. ومع ذلك، ثمة اهتمام أكثر تحديداً بالتعريف الدولي للفصل العنصري كما ذكر أعلاه. فبالتركيز على النظام السياسي حصراً، لا يوفر التعريف القانوني أساساً قوياً لنقد الجوانب الاقتصادية للفصل العنصري، ويمهد الطريق فعلاً لمستقبل زاهر بالتميز الاقتصادي في مرحلة ما بعد الفصل العنصري.

الرأسمالية العنصرية وحدود تحرر جنوب أفريقيا
انخرط السودان في جنوب أفريقيا في عقدي السبعينات والثمانينات في حوارات عاجلة لمحاولة فهم نظام الفصل العنصري الذي كانوا يحاربونه. وبينما حاجت الكتلة الأقوى داخل حركة التحرير - المؤتمر الوطني الأفريقي وحلفائه - بأن الفصل العنصري هو نظام هيمنة عنصرية، وأن الكفاح ينبغي أن يتركز على القضاء على السياسات العنصرية والمطالبة بالمساواة بموجب القانون، رفض الراديكاليون السود هذا التحليل. وانبثق تعريف جديد من حوار حركة الوعي الأسود والماركسيين المستقلين رأى الفصل العنصري كنظام "للرأسمالية العنصرية." أصر الراديكاليون السود على أن الكفاح لا بد أن يجابه الدولة والنظام الرأسمالي العنصري في الآن ذات، حيث تنبأوا بأن تظل جنوب أفريقيا بعد القضاء على الفصل العنصري منقسمة ولا مساواة فيها ما لم تواجه العنصرية والرأسمالية معاً.

تشهد العملية الانتقالية في جنوب أفريقيا في العقد الماضيين لهذه الفرضية. فقد أُلغي الفصل العنصري المقنن في 1994 واكتسب السودان في جنوب أفريقيا المساواة بموجب القانون، بما في ذلك الحق في التصويت، والحق في السكن في أي مكان، والحق في التنقل دون تصريح. وكان ما مرت به الدولة من انفتاح على الديمقراطية إنجازاً رائعاً. وبرهنت العملية الانتقالية في جنوب أفريقيا على إمكانية التعايش السلمي على أساس المساواة القانونية والاعتراف المتبادل. وهذا ما يجعل مثال جنوب أفريقيا مقنعاً جداً للفلسطينيين الأكثر والإسرائيليين القلة الساعين إلى إيجاد بديل للتجزؤ وفشل اتفاقات أوسلو.

لكن على الرغم من اكتساف الدولة بالطابع الديمقراطي، فإن العملية الانتقالية في جنوب أفريقيا لم تعالج هياكل الرأسمالية العنصرية. فقد قَدّم حزب المؤتمر الوطني الأفريقي تنازلات كبيرة أثناء المفاوضات لكسب تأييد البيض والنخبة الرأسمالية في جنوب أفريقيا. والأهم من ذلك، أن الحزب وافق على عدم تأمين الأراضي والبنوك والمناجم، بل وقَبِلَ بفرض حماية دستورية للتوزيع القائم للملكيات الخاصة بالرغم من تاريخ الاستعمار في حيازة الممتلكات. وبالإضافة إلى ذلك، تبنت حكومة المؤتمر الوطني الأفريقي استراتيجية اقتصادية نيوليبرالية تشجع التجارة الحرة، والصناعة الموجهة نحو التصدير، وخصخصة الشركات المملوكة للدولة والخدمات البلدية. ونتيجة لذلك، لا تزال جنوب أفريقيا الخارجة من الفصل العنصري من أكثر بلدان العالم انعداماً في المساواة.

أدت إعادة الهيكلة النيوليبرالية إلى ظهور نخبة صغيرة من السود وتنامي الطبقة الوسطى السوداء في بعض أنحاء البلاد. غير أن النخبة البيضاء القديمة ظلت تسيطر على معظم الأراضي والثروة في جنوب أفريقيا. وأدى الحد من التصنيع وتزايد نسبة السكان المضطربين إلى الاعتماد على الوظائف غير الثابتة إلى إضعاف الحركة العمالية، والإمعان في استغلال الطبقة العاملة السوداء، وظهور فائض متزايد من السكان المصنفين عرقياً الذين يعانون البطالة الهيكلية الدائمة. يبلغ معدل البطالة 35% ومن ضمنه هؤلاء الذين تخلوا عن البحث عن عمل. وفي بعض المناطق، يفوق معدل البطالة 60%، وتتصف الوظائف التي لا تزال قائمة بأنها غير مستقرة، وقصيرة الأجل، ومتدنية الأجر. 2

يواجه الفقراء السود أيضاً نقصاً حاداً في الأراضي والمساكن. فبدلاً من إعادة توزيع الأراضي، اعتمدت حكومة حزب المؤتمر الوطني الأفريقي برنامجاً قائماً على السوق تساعد الدولة من خلاله السود في شراء الأراضي من البيض. وأدى ذلك إلى ظهور طبقة صغيرة من ملاك الأراضي السود الأغنياء، ولكن

الأراضي المعاد توزيعها في جنوب أفريقيا لم تتجاوز 7.5% فقط من مجموع مساحة الأراضي. ونتيجة لذلك، لا يزال معظم السود في جنوب أفريقيا بلا أرض، بينما تحتفظ النخب البيضاء بملكية معظم الأراضي. وبسبب ارتفاع تكلفة السكن تضاعف عدد القاطنين في الأكواخ، والمباني المحتلة، والمستوطنات غير الرسمية، بالرغم من الإعانات الحكومية والضمانات الدستورية بتوفير السكن اللائق. ما انفك العنصر العرقي يشكّل أساساً لانعدام المساواة في الحصول على السكن والتعليم والعمل في جنوب أفريقيا في مرحلة ما بعد الفصل العنصري، ويرسم ملامح النمو المطرد لصناعة الأمن الخاص التي باتت من أسرع الصناعات نموًا في جنوب أفريقيا منذ التسعينات بفعل المخاوف التي تنغذى على العنصرية. فقد حولت شركات الأمن الخاص وجمعيات السكان الأثرياء ضواحي البيض إلى مجتمعات محصنة تلف منازلها الأسوار وتحيط بأحيائها البوابات وتنتشر فيها أنظمة الإنذار وأزرار الذعر والحراس المرابطون ودوريات الحراسة وكاميرات المراقبة وفرق الرد السريع المسلحة. وتعتمد أنظمة أمن السكان المخصصة هذه على العنف والتمييز العنصري لاستهداف السود والفقراء. ينتهي الفصل العنصري، وفقًا للقانون الدولي، بتحول الدولة عن العنصرية والقضاء على التمييز العنصري المقنن فيها. غير أن نظرة سريعة على حال جنوب أفريقيا بعد العام 1994 تكشف عن أوجه قصور في هذه المقاربة، وتبرز أهمية إعادة النظر في تعريفات الفصل العنصري السائدة. فلم تسفر المساواة القانونية الرسمية عن تحول اجتماعي واقتصادي حقيقي، بل إن إضفاء الصبغة النيوليبرالية على الرأسمالية العنصرية قد عزز حالة اللامساواة التي أوجدتها قرون من الاستعمار والفصل العنصري. وما يزال العنصر العرقي محركًا دافعًا للاستغلال والإهمال على الرغم من القشور الليبرالية للمساواة القانونية. ويميل المحققون بحكومة حزب المؤتمر الوطني الأفريقي إلى التغاضي عن آثار الرأسمالية العنصرية النيوليبرالية التي تشهدها جنوب أفريقيا منذ 1994.

يُغفل منتقدو الفصل العنصري الإسرائيلي محدودية التحول في جنوب أفريقيا إلى حد كبير. فبدلاً من معاملة الفصل العنصري كنظام رأسمالي عنصري، تعتمد معظم الانتقادات على التعريف القانوني الدولي للفصل العنصري باعتباره نظاماً لهيمنة العنصرية. والحق أن هذه الانتقادات أثمرت كثيرًا. فقد عززت التحليل بشأن الحكم الإسرائيلي، وساهمت في توسيع حملات المقاطعة وسحب الاستثمارات وفرض العقوبات، ووفرت أساساً قانونياً للجهود الرامية إلى محاسبة إسرائيل. فلا ينبغي التقليل من أهمية القانون الدولي كملاذ للمجتمعات المناضلة.

غير أن إحراز تقدم أكثر على صعيد التحليل والتنظيم ممكنٌ إذا ما تعاملنا مع الفصل العنصري كنظام رأسمالي عنصري، بدلاً من الاعتماد كثيرًا على التعريفات القانونية الدولية. تميز النظم الرأسمالية العنصرية بين أرواح الناس وقيمة أعمالهم، وبالتالي تقاوم الاستغلال وتعرضُ الفئات المهمشة للوفاة المبكرة أو الإهمال أو الإقصاء. وهكذا يبرز مفهوم الرأسمالية العنصرية البنية المشتركة بين مراكمة رأس المال والتكوين العرقي، ويؤكد استحالة القضاء على الهيمنة العرقية أو عدم المساواة الطبقة دون معالجة النظام برمته. إن فهمنا للفصل العنصري كنظام رأسمالي عنصري يمكّننا من أخذ القيود المفروضة على التحرير في جنوب أفريقيا على محمل الجد. لقد استفادت حركة التحرير الفلسطينية من دراسة نجاح الكفاح في جنوب أفريقيا كثيرًا؛ وبوسعها أن تستفيد أكثر إذا فهمت حدوده وقيوده. فعلى الرغم من أن السود في جنوب أفريقيا حصلوا على المساواة القانونية رسميًا، فإن عدم التصدي لاقتصاديات الفصل العنصري فرض قيودًا حقيقية على عملية إنهاء الاستعمار. ويمكن القول بعبارة مختصرة بأن الفصل العنصري لم ينته، وإنما أعيدت هيكلته. إن الاعتماد بشدة على التعريف القانوني الدولي للفصل العنصري يمكن أن يؤدي مستقبلاً إلى مشاكل مماثلة في فلسطين. لذا فإننا نثير هذه المسألة الآن كتنبيه أملين أن تساهم في صياغة استراتيجيات تنصدي للعنصرية والرأسمالية النيوليبرالية الإسرائيلية.

الرأسمالية العنصرية في فلسطين/إسرائيل

إن رؤية الفصل العنصري من هذا المنظور تمكننا أيضًا من إدراك أن الاستعمار الاستيطاني الإسرائيلي يعمل الآن من خلال الرأسمالية العنصرية النيوليبرالية. لقد دأبت إسرائيل على مدى السنوات الخمس والعشرين الماضية على تكثيف مشروعها الاستعماري الاستيطاني تحت ستار السلام. وما تزال فلسطين التاريخية كاملةً تخضع للحكم الإسرائيلي الذي يقوم على تشتيت السكان الفلسطينيين. وتمكنت إسرائيل بفضل اتفاقات أوسلو من الإمعان في تجزئة الأرض الفلسطينية المحتلة، وتكميل حكمها العسكري المباشر بأشكال من الحكم غير المباشر. وحوّلت قطاع غزة إلى "معسكر اعتقال" و"محمية للسكان الأصليين" من خلال فرض حصار خانق على طراز الحصار في القرون الوسطى، وقد وصفه ريتشارد فولك بأنه "مقدمة لإبادة جماعية" ووصفه إيلان بابيه بأنه "إبادة جماعية تدريجية". وفي الضفة الغربية، تنطوي استراتيجية إسرائيل الاستعمارية الجديدة على تركيز السكان الفلسطينيين في المنطقتين (أ) و(ب) واستعمار المنطقة (ج). ولم تؤمن اتفاقات أوسلو الحرية والمساواة للفلسطينيين، وإنما أعادت هيكله علاقات الهيمنة. ويمكن القول باختصار إن عملية أوسلو عززت المشروع الاستعماري الاستيطاني الإسرائيلي بدلًا من أن تعكسه. تزامنت عملية إعادة تنظيم الحكم الإسرائيلي مع إعادة الهيكلة النيوليبرالية للاقتصاد. فشهدت إسرائيل منذ الثمانينات تحولاً جوهرياً من اقتصاد تقوده الدولة ويركز على الاستهلاك المحلي إلى اقتصاد قائم على الشركات ومدمج في دوائر رأس المال العالمي. وأدرت عملية إعادة الهيكلة النيوليبرالية أرباحاً ضخمة على الشركات، بينما قوّضت نظام الرعاية، وأضعفت الحركة العمالية، وفاقمت اللامساواة، وكانت مفاوضات أوسلو جوهرياً في هذا المشروع، حيث قال شيمون بيريز ومعه نخبة رجال الأعمال الإسرائيليين إن "عملية السلام" ستفتح أسواق العالم العربي لرأس المال الأمريكي والإسرائيلي وتسهل اندماج إسرائيل في الاقتصاد العالمي. 3 وقد سارعت إسرائيل بعبء أوسلو إلى توقيع اتفاقات تجارة حرة مع مصر والأردن. استطاعت إسرائيل بفضل إعادة الهيكلة النيوليبرالية أن تنفذ استراتيجيتها الاستعمارية الجديدة بتقليل اعتمادها على اليد العاملة الفلسطينية إلى حد كبير. وبسبب تحول إسرائيل إلى اقتصاد قائم على التكنولوجيا الفائقة، قلّ الطلب على العمال الصناعيين والزراعيين. وسمحت اتفاقات التجارة الحرة للمصنّعين الإسرائيليين بتحويل الإنتاج من يد المقاولين الفلسطينيين المتعاقدين من الباطن إلى مناطق تجهيز الصادرات في البلدان المجاورة. حدا انهيار الاتحاد السوفيتي والنيوليبرالية اللاحقة المبنية على "عقيدة الصدمة" بأكثر من مليون يهودي روسي للبحث عن عمل في إسرائيل. وأدت إعادة الهيكلة النيوليبرالية حول مستوى العالم إلى هجرة 300,000 عامل من آسيا وأوروبا الشرقية. وباتت هذه الفئات جميعها تزاخم الفلسطينيين على ما تبقى من وظائف متدنية الأجر. وهكذا استخدمت الدولة الاستعمارية الاستيطانية إعادة الهيكلة النيوليبرالية في هندسة عملية التخلص من السكان الفلسطينيين.

لقد أصبحت الحياة بالنسبة للطبقة العاملة الفلسطينية غير مستقرة على نحو متزايد. فمع محدودية فرص الحصول على الوظائف في إسرائيل، ارتفعت معدلات الفقر والبطالة في الأراضي الفلسطينية. وعلى الرغم من أن السلطة الفلسطينية لطالما أيدت الرؤية النيوليبرالية لاقتصاد السوق الحر الذي يقوده القطاع الخاص والموجه نحو التصدير، إلا أنها استجابت لأزمة البطالة في البداية باستحداث آلاف الوظائف في القطاع العام. غير أن السلطة الفلسطينية تبنت منذ العام 2007 برنامجاً اقتصادياً نيوليبرالياً صارماً يدعو إلى تقليل عدد العاملين في القطاع العام وتوسيع استثمارات القطاع الخاص. وعلى الرغم من هذه الخطط، لا يزال القطاع الخاص ضعيفاً ومجزأً. وقد فشلت خطط إقامة مناطق صناعية على طول الجدار الإسرائيلي غير الشرعي العابر للأرض الفلسطينية المحتلة إلى حد كبير بسبب القيود الإسرائيلية على الواردات والصادرات والتكلفة العالية نسبياً للعمالة الفلسطينية مقارنة بتكلفة العمالة في مصر والأردن.

وعلى الرغم من أن السياسات النيوليبرالية صعّبت الحياة أكثر على الطبقة العاملة الفلسطينية، إلا أنها ساهمت في نشوء نخبة فلسطينية صغيرة في الأرض الفلسطينية المحتلة تضم قيادة السلطة الفلسطينية ورأسماليين فلسطينيين ومسؤولين في المنظمات غير الحكومية. وكثيراً ما يتفاجأ زوار رام الله برؤية القصور الفخمة، والمطاعم الباهظة، والفنادق الخمس نجوم، والسيارات الفارهة. وهذه ليست علامات لاقتصاد مزدهر، وإنما

دلائل على تنامي الفجوة الطبقية. وعلى نحو مماثل، ظهرت طبقة بورجوازية جديدة متنسبة لحركة حماس في غزة منذ العام 2006 تعتمد في ثروتها على "صناعة الأنفاق" المتلاشية، واحتكار مواد البناء المهرية من مصر، واستيراد بضائع محدودة من إسرائيل. تراكم هذه النخب الفتحاوية والحمساوية ثروتها من أنشطة غير انتاجية، وتفتقر تمامًا إلى رؤية سياسية. ويشير حيدر عيد إلى هذا الوضع بمسمى الأسلوة في الضفة الغربية والأسلمة في قطاع غزة.

وعلاوةً على ذلك، أصبح الانضمام إلى مرتب قوات القمع من فرص العمل القليلة المتاحة لغالبية الفلسطينيين ولا سيما الشباب. وبالرغم من أن السلطة الفلسطينية توفر بعض الوظائف في قطاعي التعليم والرعاية الصحية، فإن غالبية الوظائف متاحة ضمن الأجهزة الأمنية الفلسطينية. وكما يبين علاء الترتير، فإن هذه القوات مصممة لحماية أمن إسرائيل بعدما أعيد تنظيمها تحت إشراف الولايات المتحدة بعد العام 2007. وباتت أجهزة أمن السلطة الفلسطينية الجديدة تضم ما يزيد على 80,000 عنصر أمني تدربوا على يد الولايات المتحدة في الأردن، ونُشروا في جميع أنحاء الضفة الغربية بتنسيق وثيق مع الجيش الإسرائيلي. تتبادل إسرائيل والسلطة الفلسطينية المعلومات الاستخباراتية، وتنسق عمليات الاعتقال، وتتعاونان في مصادرة الأسلحة. وهما لا يستهدفان الإسلاميين واليساريين فحسب، بل يستهدفون جميع الفلسطينيين المنتقدين لأوسلو. وقد سبق اغتيال الناشط باسل الأعرج مؤخرًا تنسيقًا أمني بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية. قطاع الإنشاءات هو القطاع الوحيد في الاقتصاد الإسرائيلي الذي حافظ على طلب ثابت نسبيًا على اليد العاملة الفلسطينية، ويُعزى السبب الرئيسي إلى التوسع في بناء المستوطنات الإسرائيلية وتشديد الجدار في الضفة الغربية. ووفقًا لدراسة مسحية أجراها مركز الديمقراطية وحقوق العاملين في 2011، فإن 82% من الفلسطينيين العاملين في المستوطنات مستعدون لترك وظائفهم إذا تمكنوا من العثور على بديل مناسب. وهذا يعني أن وظيفتين من الوظائف القليلة المتاحة للفلسطينيين في الضفة الغربية اليوم هي إمّا بناء المستوطنات الإسرائيلية على الأراضي الفلسطينية المصادرة أو العمل مع قوات الأمن الفلسطينية لمساعدة إسرائيل في قمع المقاومة الفلسطينية المناوئة للفصل العنصري.

أما الفلسطينيون في قطاع غزة فلا تتوفر لهم هذه "الفرص" على قلتها وسوئها. بل إن غزة تُعدّ واحدة من أشدّ الحالات المهندسة للتخلص من السكان. فقد حوّل التهجير الاستعماري الاستيطاني غزة إلى مخيم لاجئين في 1948 حين طردت الميليشيات الصهيونية ومن بعدها الجيش الإسرائيلي ما يزيد على 750,000 فلسطيني من بلداتهم وقراهم، وبات يمثل اللاجئون 70% من سكان غزة البالغ عددهم مليوني نسمة، وهم تذكره حية بالنكبة وتجسيدًا لمطلب حق العودة. وقد تمكنت إسرائيل بفضل إعادة الهيكلة السياسية والاقتصادية من خلال أوسلو من تحويل غزة إلى سجنٍ لتجميع هذا الفائض السكاني غير المرغوب فيه واحتوائه. والحصار الإسرائيلي المتنامي دليلٌ على النزاع التام للصفة الإنسانية عن سكان غزة. فلا قيمة لحياة الفلسطينيين أو موتهم بالنسبة لمشروع إسرائيل الاستعماري النيوليبرالي.

وهكذا حوّلت النيوليبرالية، بالاقتران بمشروع إسرائيل الاستعماري الاستيطاني، الفلسطينيين إلى مجموعة سكانية يمكن التخلص منها. وتمكنت إسرائيل بذلك من تنفيذ مشروعها المتمثل في حصر السكان واستعمار الأرض. إن فهم الديناميات النيوليبرالية في النظام الاستعماري الاستيطاني الإسرائيلي يمكن أن يساهم في تطوير استراتيجيات تنصدي للفصل العنصري الإسرائيلي ليس فقط كنظام هيمنة عنصرية بل أيضًا كنظام رأسمالي عنصري.

مواجهة اقتصاديات الفصل العنصري الإسرائيلي

تواجه حركة التحرير الفلسطينية في سياق وضع رؤية لفلسطين/إسرائيل بعد الفصل العنصري مسألة مهمة تتمثل في كيفية تجنب المآزق التي وقعت فيها جنوب أفريقيا في مرحلة ما بعد الفصل العنصري. فكما توقع الراديكاليون السود، أدى قصر التركيز على الدولة العنصرية إلى نشوء مشاكل اجتماعية واقتصادية خطيرة في جنوب أفريقيا منذ 1994. ولا ينبغي أن ينتهي التحرير الفلسطيني "بحل" كالذي طرحه المؤتمر الوطني الأفريقي. وهذا يستوجب ألا يقتصر الاهتمام على الحقوق السياسية، بل أن يطال كذلك القضايا الصعبة

المتعلقة بإعادة توزيع الأراضي والهيكل الاقتصادي لضمان تحقيق نتيجة أكثر مساواة. ومن الوسائل المهمة التي يمكن البدء بها لتحقيق ذلك مواصلة النقاشات حول الديناميات العملية لعودة الفلسطينيين. ومن الأهمية بمكان أيضاً أن ندرك أن الوضع الراهن في فلسطين يرتبط ارتباطاً وثيقاً بعملية تكيف على إعادة تشكيل العلاقات الاجتماعية حول العالم. فجنوب أفريقيا وفلسطين، على سبيل المثال، تشهدان تغيرات اجتماعية واقتصادية مماثلة على الرغم من اختلاف مساراتهما السياسية اختلافاً جذرياً. ففي كلا السياقين، أفضت الرأسمالية العنصرية النيوليبرالية إلى عدم مساواة شديدة، وتهميش مبني على التصنيف العرقي، واستراتيجيات متطورة لحماية المتنفذين وممارسة الأنشطة البولييسية على الفقراء المصنفين عرقياً. ويشير أندي كلارنو إلى هذا المزيج بمسمى الأبرتهايد أو الفصل العنصري النيوليبرالي.

ما فتئت حفنة من الرأسماليين أصحاب المليارات تتحكم في الثروة والدخل على نحو متزايد في جميع أنحاء العالم. وبينما تنهار الطبقة الوسطى، تزداد الفجوة بين الأغنياء والفقراء اتساعاً وتصبح حياة أفقر الناس أكثر هشاشة. وبفضل إعادة الهيكلة النيوليبرالية استطاع بعض المنتمين لفئات خضعت تاريخياً للاضطهاد من الانضمام إلى صفوف النخبة. وهذا يفسر ظهور النخبة الفلسطينية الجديدة في الأرض الفلسطينية المحتلة والنخبة السوداء الجديدة في جنوب أفريقيا.

وفي الوقت نفسه، أمعنت إعادة الهيكلة النيوليبرالية في تهميش الفقراء المصنفين عرقياً برفع مستوى الاستغلال والإهمال. وأصبحت الوظائف غير ثابتة على نحو متزايد، وشهدت أقاليم كاملة تراجعاً في الطلب على اليد العاملة. وفي حين أن بعض الفئات المصنفة عرقياً تتعرض لاستغلال مفرط في مشاغل العمل الشاق والصناعات الخدمية، فإن فئات أخرى - كالفلسطينيين - تُهمل لتحتيا حياة بطالة ودون صفة رسمية. تعتمد أنظمة الفصل العنصري النيوليبرالية كالنظام الإسرائيلي على استراتيجيات أمنية متطورة للمحافظة على السلطة. تمارس إسرائيل السيادة على الأرض الفلسطينية المحتلة من خلال الانتشار العسكري والمراقبة الإلكترونية والاعتقالات والاستجواب والتعذيب. وجزأت إسرائيل أيضاً الجغرافيا بعزل المناطق الفلسطينية وإحاطتها بأسوار ونقاط التفتيش وإدارتها بالإغلاقات والتصاريج. وتصدرت شركات إسرائيلية السوق العالمية للمعدات الأمنية المتطورة من خلال تطوير أجهزة عالية التقنية واختبارها في الأرض الفلسطينية المحتلة. غير أن أهم إضافة إلى النظام الأمني الإسرائيلي هي شبكة القوى الأمنية المتيسرة بفضل الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، ودعم الأردن ومصر، والتي تعمل من خلال عمليات انتشار منسقة بين الجيش الإسرائيلي وأجهزة الأمن الفلسطينية.

وكما إسرائيل، تعتمد أنظمة الفصل العنصري النيوليبرالية الأخرى على مناطق مسورة، وقوات أمن خاصة وقوات أمن حكومية، واستراتيجيات بوليسية مبنية على الاعتبارات العرقية. وفي جنوب أفريقيا، تنطوي عملية فرض الأمن على تحصين الأحياء الغنية، والتوسع السريع في صناعة الأمن الخاص، والقمع الشديد الذي تمارسه الدولة على النقابات العمالية المستقلة والحركات الاجتماعية. وفي الولايات المتحدة، تنطوي عملية المحافظة على أمن ذوي النفوذ على تشييد مجتمعات مسورة وجدران حدودية وسجون جماعية وترحيلات جماعية ومراقبة إلكترونية وحروب تشنها طائرات بدون طيار ونمو سريع لأجهزة الشرطة والسجون والدوريات الحدودية والجيش والمخابرات.

وعلى خلاف جنوب أفريقيا، لا تزال إسرائيل دولة استعمارية استيطانية عدوانية. وفي هذا السياق، تشكل النيوليبرالية جزءاً من استراتيجية إسرائيل الاستعمارية الاستيطانية الهادفة إلى القضاء على السكان الفلسطينيين. غير أن توليفة الهيمنة العرقية والرأسمالية النيوليبرالية أسفرت عن تنامي عدم المساواة، والتهميش العنصري، والأمننة المتطورة في بقاع كثيرة من العالم. يعكف الناشطون والحركات على مد جسور التواصل بين بؤر الكفاح ضد الفقر العنصري والممارسات البولييسية في فلسطين وجنوب أفريقيا والولايات المتحدة وما وراءها، وفي هذا الصدد يمكن لفهم الفصل العنصري الإسرائيلي كشكل من أشكال الرأسمالية العنصرية أن يساهم في توسيع الحركات المناهضة للفصل العنصري النيوليبرالي العالمي. ويمكن أيضاً أن يساعد في تحويل الخطاب السياسي في فلسطين من الاستقلال إلى إنهاء الاستعمار. يحتاج فرانز

فانون في كتابه "المعذبون في الأرض" إن من مآزق الوعي الوطني أن ينتهي المطاف بحركة التحرر إلى إنشاء دولة مستقلة تحكمها نخبة قومية تحاكي القوة الاستعمارية. وللحيلولة دون حدوث ذلك، يحثُ فانون على التحول من الوعي الوطني إلى الوعي السياسي والاجتماعي. إن التحدي الذي يواجه جنوب أفريقيا في مرحلة ما بعد الفصل العنصري هو الانتقال من الاستقلال السياسي إلى التحول الاجتماعي وإنهاء الاستعمار. وتفادي هذا الفخ هو تحدٍ يواجه القوى السياسية الفلسطينية في نضال اليوم من أجل التحرير.

ملاحظات:

*نشرت هذه الورقة السياساتية على موقع "شبكة السياسات الفلسطينية: الشبكة"

1. تتوفر كافة إصدارات الشبكة باللغتين العربية والانجليزية (اضغط/ي هنا لمطالعة النص بالإنجليزية). لقراءة هذا النص باللغة الفرنسية، باللغة الإيطالية، أو باللغة الأسبانية، اضغط/ي هنا، هنا، أو هنا. تسعد الشبكة لتوفر هذه الترجمات وتشكر مدافعي حقوق الإنسان على هذا الجهد الدؤوب، وتؤكد على عدم مسؤوليتها عن أي اختلافات في المعنى في النص المترجم عن النص الأصلي.
2. مقابلة مع مدير مشروع تجديد ألكسندرا، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا. آب/أغسطس 2012
3. شمعون بيريز، الشرق الأوسط الجديد (نيويورك: هنري هولت، 1993)

أصدرت منظمات "إسكوا" وصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، تقيماً للقوانين المؤثرة على المساواة بين الجنسين في 18 دولة عربية، خلال مؤتمر بدأته اليوم، الاثنين، في فندق الموفمبيك في العاصمة اللبنانية بيروت، حول عدالة النوع الاجتماعي والقانون، ويستمر حتى يوم غدٍ، الثلاثاء.

وشملت الدراسة التي أصدرتها المنظمات الثلاث قوانين من 18 بلداً عربياً، هي: لبنان، وسورية، وفلسطين، والأردن، والعراق، واليمن، والسعودية، وقطر، والبحرين، وسلطنة عمان، والجزائر، وجيبوتي، وتونس، ومصر، وليبيا، والسودان، والصومال، والمغرب. واعتمدت في تقييمها على دراسة موقف كل بلد من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"، ونص الدستور، وقانون الجنسية، والقوانين الجنائية، وقوانين الأحوال الشخصية وقوانين العمل.

لم يقدم التقييم أرقاماً، بل استخدم رموزاً لونية لتصنيف القوانين وفق ثلاث خانات. خانة نعم: يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي. وخانة جزئياً: تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة. وخانة كلا: لا ينص على المساواة بين الجنسين و/أو لا يوفر الحد الأدنى من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

"

الدستور اللبناني من بين الأسوأ إلى جانب الدستورين الأردني والسعودي لأنه لا يكفل المساواة ولا يؤمن الحد الأدنى من الحماية من العنف ضد المرأة

"

وأظهر التقييم أن القوانين التونسية هي الأكثر تحقيقاً للمساواة بين البلاد المستطلعة، علماً أن دولاً أخرى تقدمت عليها في بعض القوانين. أما الملفت في التقييم فهو أن الدستور اللبناني اعتبر من بين الأسوأ إلى جانب الدستورين الأردني والسعودي لجهة أنه لا يكفل المساواة بين الجنسين، ولا يؤمن الحد الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي. في حين اعتبر الدستور اليمني أقل سوءاً كونه يتناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي. أما بقية الدول فصنفت دستوراً على أنه يكفل المساواة والحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

كما في الدستور كذلك في قانون الجنسية ظهر لبنان من بين الأسوأ، فلا يسمح القانون للمرأة اللبنانية بمنح جنسيتها لأبنائها أو لزوجها، وتتساوى في ذلك مع سورية والسعودية والأردن وعمان والبحرين وليبيا وقطر. أما البلدان العربيان اللذان يؤمنان المساواة عبر السماح للمرأة بمنح جنسيتها لأبنائها ولزوجها فهما الجزائر وجيبوتي. وتسمح بقية الدول العربية للنساء بمنح جنسياتهن لأبنائهن بشروط متفاوتة.

وفي ما يتعلق باتفاقية سيداو، التي صادقت عليها ثلاث دول عربية دون تحفظ هي تونس وفلسطين وجيبوتي، فرفض الصومال التوقيع عليها. أما بقية الدول فقد وقعت مع التحفظ على بعض المواد الواردة فيها.

"
القوانين في الجزائر وجيبوتي تقر
للأمهات بمنح الجنسية لأبنائهن بدون شروط
"

وبالنسبة لقانون الأحوال الشخصية، وحدها تونس تميزت لجهة تحقيق المساواة في أمور الزواج والطلاق، ومنع تعدد الزوجات. في حين صنف لبنان على أنه يؤمن المساواة جزئياً، نتيجة اختلاف قانون الأحوال الشخصية بحسب الطوائف، وباعتبار تعدد الزوجات أمراً نادر الحدوث. والملفت أن الاغتصاب الزوجي غير مجرم في كل البلاد باستثناء جيبوتي، التي تعرّفه في قانون العقوبات، وعلى الرغم من ذلك نادراً ما تحدث ملاحقات قضائية بسبب هذه الجريمة. وتمنح كل القوانين الأب الوصاية على أطفاله، باستثناء القانون الليبي الذي "يمنح الوصاية للأم والأب وفق القانون لكن الموقف بعد الطلاق غير واضح وتطبق أحكام الشريعة."

اقرأ أيضاً

في تقييم القوانين الجنائية، يسمح القانون في تونس والسودان بالإجهاض للناجيات من الاغتصاب، وهو ما صنف ضمن الخانة التي تكفل المساواة والحماية. في حين تسمح الجزائر بالإجهاض للناجيات في حال كان ضرورياً لصحة المرأة العقلية. أما مصر فسمحت بالإجهاض بعد صدور فتوى تشترط حصوله في الأشهر الأولى من الحمل".

قانون العمل في كل من السعودية والأردن لا ينص على المساواة في الأجر
"

ولا تؤمن قوانين الدول العربية المتعلقة بالعمل بالجنس وقوانين مكافحة البغاء الحد الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي. يعتبر قانون تونس الأفضل كونه يؤمن حماية جزئية، إذ إن القانون ينظم ممارسة البغاء في منازل محددة، مع اشتراط أن تخضع العاملات في تجارة الجنس للفحص الصحي ودفع الضرائب والتسجيل في وزارة الداخلية. وتؤمن قوانين 14 دولة الحماية من الاتجار بالبشر. في حين يؤمن لبنان والسعودية والجزائر وليبيا حماية جزئية.

وينص قانون العمل في 16 دولة على حق المرأة في الأجر المتساوي عن العمل نفسه الذي يقوم به الرجل. لكن قانون العمل في كل من السعودية والأردن لا ينص على المساواة في الأجر. ورغم إيجابية هذا الرقم، غير أن رنا غندور سلهب، عضو اللجنة التنفيذية في "ديلويت"، تلفت خلال مشاركتها في إحدى جلسات الحوار، إلى عدم تطبيق هذا القانون.

يعد وضع عاملات المنازل الأسوأ لناحية الحماية القانونية في لبنان وتونس والصومال واليمن ومصر. فيما تؤمن قوانين العمل في الجزائر والعراق وليبيا حماية للعاملات المنزليات، أما في جيبوتي، فلا قانون واضح بهذا الشأن. وتؤمن قوانين العمل في بقية الدول بعض الحقوق للعاملات.

"
وجود القوانين التي تنص على المساواة في الدول العربية لا يعني تطبيقها بالضرورة،
أو وجود آليات لمراقبة تطبيقها

”

تضع كل الدول العربية الـ18 قيوداً قانونية على عمل النساء، لكن الجزائر الأكثر تقدماً بين هذه الدول، وإن لم يحقق المساواة في هذا المجال، لكنه أزال معظم القيود المفروضة على توظيف النساء في الصناعات. فيما يحظر القانون توظيف النساء في العمل الليلي ما لم تمنح استثناءً خاصاً.

ورغم التقييم الإيجابي للعديد من القوانين في الدول العربية، إلا أن العديد من المتحدثين في جلسات الحوار لفتوا إلى عدم تطبيق القوانين وعدم وجود آليات لمراقبة تطبيق العديد منها. فيما اعتبر رئيس منتدى الاقتصاديين العرب، سمير العبيطة، أن الحروب تفتح المجال لتحصيل حقوق النساء، وأن الحالة التي تعيشها البلاد العربية ستسمح للنساء بتحصيل حقوقهن.

وفي حديث مع "العربي الجديد"، قال مدير المكتب الإقليمي للدول العربية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مراد وهبة، إن الهدف من حلقة نقاش القوانين الموجودة في الدول العربية هو ردع العنف ضد المرأة. واعتبر وهبة أن الدول العربية قطعت شوطاً كبيراً باتجاه المساواة بين المرأة والرجل، لكنه يرى أن أخطر ما تشهده هو عدم إقرار العديد من القوانين المرتبطة بالعنف ضد النساء، مضيفاً "تواصلنا مع السلطات في البلاد العربية وراجعنا بعض الحكومات التي تعاطت بإيجابية. على كل الدول أن تخرج باستنتاجات من التقييم الذي أجريناه وأن تعدل قوانينها".

تقييم المساواة بقوانين 18 دولة عربية... دستور تونس يتصدر ولبنان ضمن الأسوأ (العربي الجديد) 10 ديسمبر 2018

أصدرت منظمات "إسكوا" وصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، تقيماً للقوانين المؤثرة على المساواة بين الجنسين في 18 دولة عربية، خلال مؤتمر بدأته اليوم، الاثنين، في فندق الموفبيك في العاصمة اللبنانية بيروت، حول عدالة النوع الاجتماعي والقانون، ويستمر حتى يوم غدٍ، الثلاثاء.

وشملت الدراسة التي أصدرتها المنظمات الثلاث قوانين من 18 بلداً عربياً، هي: لبنان، وسورية، وفلسطين، والأردن، والعراق، واليمن، والسعودية، وقطر، والبحرين، وسلطنة عمان، والجزائر، وجيبوتي، وتونس، ومصر، وليبيا، والسودان، والصومال، والمغرب. واعتمدت في تقييمها على دراسة موقف كل بلد من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"، ونص الدستور، وقانون الجنسية، والقوانين الجنائية، وقوانين الأحوال الشخصية وقوانين العمل.

لم يقدم التقييم أرقاماً، بل استخدم رموزاً لونية لتصنيف القوانين وفق ثلاث خانات. خانة نعم: يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي. وخانة جزئياً: تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة. وخانة كلا: لا ينص على المساواة بين الجنسين و/أو لا يوفر الحد الأدنى من العنف القائم على النوع الاجتماعي .

الدستور اللبناني من بين الأسوأ إلى جانب الدستورين الأردني والسعودي لأنه لا يكفل المساواة ولا يؤمن الحد الأدنى من الحماية من العنف ضد المرأة

وأظهر التقييم أن القوانين التونسية هي الأكثر تحقيقاً للمساواة بين البلاد المستطلعة، علماً أن دولاً أخرى تقدمت عليها في بعض القوانين. أما الملفت في التقييم فهو أن الدستور اللبناني اعتبر من بين الأسوأ إلى جانب الدستورين الأردني والسعودي لجهة أنه لا يكفل المساواة بين الجنسين، ولا يؤمن الحد الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي. في حين اعتبر الدستور اليمني أقل سوءاً كونه يتناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي. أما بقية الدول فصنفت دستورها على أنه يكفل المساواة والحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

كما في الدستور كذلك في قانون الجنسية ظهر لبنان من بين الأسوأ، فلا يسمح القانون للمرأة اللبنانية بمنح جنسيتها لأبنائها أو لزوجها، وتتساوى في ذلك مع سورية والسعودية والأردن وعمان والبحرين وليبيا وقطر. أما البلدان العربيان اللذان يؤمنان المساواة عبر السماح للمرأة بمنح جنسيتها لأبنائها ولزوجها فهما الجزائر وجيبوتي. وتسمح بقية الدول العربية للنساء بمنح جنسياتهن لأبنائهن بشروط متفاوتة.

وفي ما يتعلق باتفاقية سيداو، التي صادقت عليها ثلاث دول عربية دون تحفظ هي تونس وفلسطين وجيبوتي، فرفض الصومال التوقيع عليها. أما بقية الدول فقد وقعت مع التحفظ على بعض المواد الواردة فيها .

القوانين في الجزائر وجيبوتي تقر
للأمهات بمنح الجنسية لأبنائهن بدون شروط

”

وبالنسبة لقانون الأحوال الشخصية، وحدها تونس تميزت لجهة تحقيق المساواة في أمور الزواج والطلاق، ومنع تعدد الزوجات. في حين صنف لبنان على أنه يؤمن المساواة جزئياً، نتيجة اختلاف قانون الأحوال الشخصية بحسب الطوائف، وباعتبار تعدد الزوجات أمراً نادر الحدوث. والملفت أن الاغتصاب الزوجي غير مجرم في كل البلاد باستثناء جيبوتي، التي تعرّفه في قانون العقوبات، وعلى الرغم من ذلك نادراً ما تحدث ملاحقات قضائية بسبب هذه الجريمة. وتمنح كل القوانين الأب الوصاية على أطفاله، باستثناء القانون الليبي الذي "يمنح الوصاية للأم والأب وفق القانون لكن الموقف بعد الطلاق غير واضح وتطبق أحكام الشريعة."

في تقييم القوانين الجنائية، يسمح القانون في تونس والسودان بالإجهاض للناجيات من الاغتصاب، وهو ما صنف ضمن الخانة التي تكفل المساواة والحماية. في حين تسمح الجزائر بالإجهاض للناجيات في حال كان ضرورياً لصحة المرأة العقلية. أما مصر فسمحت بالإجهاض بعد صدور فتوى تشترط حصوله في الأشهر الأولى من الحمل .

”

قانون العمل في كل من السعودية والأردن لا ينص على المساواة في الأجر

”

ولا تؤمن قوانين الدول العربية المتعلقة بالعمل بالجنس وقوانين مكافحة البغاء الحد الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي. يعتبر قانون تونس الأفضل كونه يؤمن حماية جزئية، إذ إن القانون ينظم ممارسة البغاء في منازل محددة، مع اشتراط أن تخضع العاملات في تجارة الجنس للفحص الصحي ودفع الضرائب والتسجيل في وزارة الداخلية. وتؤمن قوانين 14 دولة الحماية من الاتجار بالبشر. في حين يؤمن لبنان والسعودية والجزائر وليبيا حماية جزئية.

وينص قانون العمل في 16 دولة على حق المرأة في الأجر المتساوي عن العمل نفسه الذي يقوم به الرجل. لكن قانون العمل في كل من السعودية والأردن لا ينص على المساواة في الأجر. ورغم إيجابية هذا الرقم، غير أن رنا غندور سلهب، عضو اللجنة التنفيذية في "ديلويت"، تلفت خلال مشاركتها في إحدى جلسات الحوار، إلى عدم تطبيق هذا القانون.

يعد وضع عاملات المنازل الأسوأ لناحية الحماية القانونية في لبنان وتونس والصومال واليمن ومصر. فيما تؤمن قوانين العمل في الجزائر والعراق وليبيا حماية للعاملات المنزليات، أما في جيبوتي، فلا قانون واضح بهذا الشأن. وتؤمن قوانين العمل في بقية الدول بعض الحقوق للعاملات .

”

وجود القوانين التي تنص على المساواة في الدول العربية لا يعني تطبيقها بالضرورة، أو وجود آليات لمراقبة تطبيقها

”

تضع كل الدول العربية الـ18 قيوداً قانونية على عمل النساء، لكن الجزائر الأكثر تقدماً بين هذه الدول، وإن لم يحقق المساواة في هذا المجال، لكنه أزال معظم القيود المفروضة على توظيف النساء في الصناعات. فيما يحظر القانون توظيف النساء في العمل الليلي ما لم تمنح استثناءً خاصاً.

ورغم التقييم الإيجابي للعديد من القوانين في الدول العربية، إلا أن العديد من المتحدثين في جلسات الحوار لفتوا إلى عدم تطبيق القوانين وعدم وجود آليات لمراقبة تطبيق العديد منها. فيما اعتبر رئيس منتدى الاقتصاديين العرب، سمير العيطة، أن الحروب تفتح المجال لتحصيل حقوق النساء، وأن الحالة التي تعيشها البلاد العربية ستسمح للنساء بتحصيل حقوقهن.

وفي حديث مع "العربي الجديد"، قال مدير المكتب الإقليمي للدول العربية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مراد وهبة، إن الهدف من حلقة نقاش القوانين الموجودة في الدول العربية هو ردع العنف ضد المرأة. واعتبر وهبة أن الدول العربية قطعت شوطاً كبيراً باتجاه المساواة بين المرأة والرجل، لكنه يرى أن أخطر ما تشهده هو عدم إقرار العديد من القوانين المرتبطة بالعنف ضد النساء، مضيفاً "تواصلنا مع السلطات في البلاد العربية وراجعنا بعض الحكومات التي تعاطت بإيجابية. على كل الدول أن تخرج باستنتاجات من التقييم الذي أجريناه وأن تعدل قوانينها".

Égalité des sexes dans les pays arabes : quelques progrès, mais beaucoup de lacunes encore ([L'Orient Le Jour](#))

11/12/2018

Les pays arabes avancent sur la voie de l'égalité des sexes, mais des efforts législatifs supplémentaires sont nécessaires pour y parvenir, ainsi que pour protéger les femmes de toute violence. Telles sont les conclusions de quelque 150 experts et activistes en la matière, réunis hier à Beyrouth.

Les débats se basaient sur une étude comparative récente des législations de 18 pays arabes. En examen : les Constitutions, les codes pénaux, les statuts personnels, les lois sur la nationalité et les codes du travail.

« Nous sommes ici aujourd'hui pour nous solidariser avec les femmes de toute la région qui exigent le respect, l'égalité des chances et de la représentation, ainsi que la fin de la violence et du harcèlement, à la maison, dans la rue, dans la vie publique et sur le lieu de travail », a souligné Mourad Wahba, président du Groupe de développement des Nations unies pour les pays arabes (Moyen-Orient et Afrique du Nord) et directeur du bureau régional pour les pays arabes du Programme des Nations unies pour le développement (PNUD).

Encore beaucoup à faire

L'étude souligne que des réformes dans plusieurs pays arabes ont porté sur la violence domestique et le harcèlement sexuel en public et sur les lieux de travail, mais qu'il reste encore beaucoup à faire. Parmi toutes les lois analysées, celles relatives au travail montrent une plus grande égalité, y compris le droit à un salaire égal pour le même travail que les hommes et à un congé de maternité payé et sécurisé.

Pourtant, dans de nombreux pays, des lacunes juridiques continuent de faire l'impasse sur l'égalité entre les sexes. Dans certains pays, la Constitution ne garantit pas l'égalité des sexes et dans au moins cinq pays les codes pénaux exonèrent le violeur de toute punition, s'il épouse sa victime. Le code pénal de 11 pays accorde des circonstances atténuantes, en cas d'adultère par exemple, avec réduction de peine et parfois exonération, pour les auteurs de crimes dits « d'honneur ». Aucun des pays inclus dans l'étude n'incrimine explicitement le viol

conjugal. Dans 10 pays, les lois sur la nationalité limitent les droits de la femme de transmettre sa nationalité à son mari et à ses enfants. Les lois sur la famille de 18 pays arabes ne confèrent pas aux femmes des droits égaux à ceux du mari en matière de mariage, de divorce, de tutelle et de garde des enfants. Enfin, dans 16 pays, le code du travail bloque aux femmes l'accès à certains types de travail de nuit.

L'étude est le fruit d'une collaboration entre le Programme des Nations unies pour le développement (PNUD), le bureau des Nations unies pour l'égalité des sexes et l'autonomisation des femmes (ONU Femmes), le Fonds des Nations unies pour la population (UNFPA) et le Comité économique et social des Nations unies pour l'Asie de l'Ouest (Escwa).

Une deuxième journée du dialogue comprendra un atelier technique avec des experts, des praticiens et des activistes pour explorer les priorités et les pistes d'action.

Tous les documents relatifs à la justice pour les femmes et au droit sont disponibles sur les sites web des agences mentionnées.

Italy launches project for Syrian refugees in Middle East ([InfoMigrants](#))
2018/12/07

The Italian Development Cooperation has launched a project designed to improve the lives of Syrian refugees in Egypt, Jordan and Lebanon. Targeting women and children in particular, the plan aims to empower and protect Syrian families and assist them with their economic empowerment as well.

The Italian Agency for Development Cooperation (AICS) has launched a humanitarian program to help Syrian refugees and host communities in Jordan, Lebanon and Egypt. The scheme is designed to empower migrants in areas of sexual health, combating gender-based violence, human rights and overall security issues.

Up to 10,000 people – mainly women and children – are expected to directly benefit from the initiative, which is part of the Italian Development Cooperation's (IDC) efforts to address of the Syrian crisis on refugees and host communities.

The program was officially launched in Jordan's capital Amman in early December 2018, which hosts about 1.2 million Syrian refugees who fled their country in recent years.

Strengthening women

The project states that its target groups are women and children, and is intended to run for three years. The United Nations Population Fund will support the plan by assisting in improving access to sexual and reproductive health and helping with in the creation of safe spaces.

The United Nations Economic and Social Commission for Western Asia (UN-ESCWA) will meanwhile provide technical capacities for refugee women and their partners in host countries to enhance women's voices and their participation in the peace building process.

Economic empowerment

A focus on economic empowerment is also part of the initiative, with NGOs like Oxfam and AICS assisting the program in developing solutions for social cooperatives, and helping with microcredits.

Experts hope the program will alleviate poverty, help families in neglected communities, and provide income following the decline in international aid to Syrian refugees and their host countries.

‘Kuwait taps renewable energy in oil extraction’ ([Arab Times](#))
08-12-2018

KFAS chief attends confab on transfer of renewable energy in ME

BEIRUT, Dec 6, (KUNA): The State of Kuwait is growingly interested in drawing upon renewable energy in the extraction of oil in an effort to curtail carbon dioxide, said a Kuwaiti scientific official. “The Kuwait Petroleum Corporation (KPC) has gotten plans to curb carbon dioxide emissions in the processes of extraction, production and conversion (of oil),” Director-General of Kuwait Foundation for the Advancement of Sciences (KFAS) Adnan Shihab Eldin said to KUNA while attending a conference on transfer of renewable energy in Middle East, held in the Lebanese capital, Beirut.

“The KPC has commenced blueprints to carry out some projects aiming at storing carbon dioxide on the one hand, and to boost reliance on renewable energy on the other hand,” he added. He underlined the significance of renewable energy in Kuwait, which could contribute to producing 15 percent of electricity generation in the country, noting that the oil sector is helping in building renewable-energy power plants in the country.

Speaking during the energy event, Shihab Eldin urged the Arabs, who hold more than 50 percent of the world’s oil needs, to maintain a sustainable role of oil and gas which contribute to the countries’ economies.

Non-oil

However, the Kuwaiti official emphasized that Arab countries have to work in earnest to find other non-oil sources of income. “We need to work on two points: First; boosting the contribution of the non-oil sector to economy, and, second; reducing the effect of the oil sector on environment in order to tap our underground available large quantities,” he requested.

The KFAS chief believed that the current global energy changes are significantly reflecting on the Arab region, which is one of the world’s major oil production regions. Co-organized by the Oxford Institute for Energy Studies and the United Nations Economic and Social Commission for West Asia (ESCWA), the Beirut-hosted conference mainly addressed the economic dimensions, impacts and causes of global energy changes, mainly on the Arab region.

The conferees also considered price dynamics, sustainable energy systems, challenges and opportunities Arab countries are currently facing, energy efficiency, investment in clean technology, climate change and renewable energy